المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم بنسليمان
جماعة المنصورية
مديرية المصالح
ق.ش.إ.م.ق
مكتب الموارد البشرية

قـرار عدد 33 بتاريخ 27 شـتنبر 2023
متعلق بإجراء مباراة لتوظيف ممرض من الدرجة الأولى

إن رئيس مجلس جماعة المنصورية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره و تتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لا سيما المادة 96 منه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 موافق (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، كما وقع تغييره و تتميمه ؛

- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية، كما تم تغييره و تتميمه ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تتميمه ؛

- بناء على المرسوم رقم 90-12-2 الصادر في 08 جمادى الأخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛

- بناء على المرسوم رقم 231-92-1 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأخر 1384 موافق 19 أغسطس 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 موافق(22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 موافق(22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.17.535 الصادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين و تقني الصحة المشتركة بين الوزارات؛

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها؛

- بناء على قرار لوزير الصحة رقم 2150.18 الصادر 15 من شوال 1439 (29 يونيو 2018) بتحديد قائمة الأعمال المنوطة بالموظفين المنتمين إلى هيئة الممرضين و تقني الصحة المشتركة بين الوزارات؛

- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 رجب 1437 موافق 05 ماي 2016 بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات المحلية كما وقع تعديله و تتميمه بقرار وزير الداخلية رقم 20.3293 الصادر في 15 من جمادى الأولى 1442 (30 دجنبر 2020).

/ يقرر ما يلي /

المادة الأولى:

تنظم جماعة المنصورية إقليم بنسليمان يوم السبت ***9 دجنبر 2023*** ابتداء من الساعة الثامنة و النصف صباحا بالقاعة الكبرى بالملعب البلدي بجماعة المنصورية أو في مراكز أخرى عند الاقتضاء مباراة للتوظيف في الدرجة التالية:

الدرجة	التخصص المطلوب	عدد المناصب	الدبلوم أو الشهادة المطلوبة
ممرض من الدرجة الأولى	ممرض متعدد الاختصاصات	01	- دبلوم الإجازة مسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية و تقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة. - دبلوم للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة. - إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفقا للتنظيمات الجاري بها العمل والمحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 1.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012)

المادة الثانية:

تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية و البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، و تخصص 25 % من المناصب المتبارى بشأنها المضمنة بهذا القرار لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق الآتية:

1. طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح ،عنوانه وتوقيعه ،رقم هاتفه، بريده الإلكتروني ؛
2. السيرة الذاتية للمترشح؛
3. نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم المطلوب أو الشهادة المحصل عليها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
4. السجل العدلي أو بطاقة السوابق؛
5. نسخة مطابقة لأصل البطاقة التعريف الوطنية؛
6. ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين؛
7. ظرفان متنبران يحملان عنوان المترشح.

✓ لا يجب أن تتجاوز الوثائق المذكورة أعلاه ثلاثة أشهر من تاريخ تسليمها، بالإضافة إلى أن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة ملزم باتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

يتعين على الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم إرفاق ملفاتهم بشهادة تثبت هذه الصفة مسلمة من طرف المندوبية السامية لقدماء المقاومين و أعضاء جيش التحرير أو مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين أو بنسخة من بطاقة "معاق" بالنسبة للأشخاص المعاقين.

المادة الرابعة:

يوضع ملف الترشيح داخل ظرف موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة المنصورية و يحمل عبارة "مباراة توظيف ممرض من الدرجة الأولى" و يرسل بواسطة البريد المضمون إلى العنوان "ص.ب 802 بالمنصورية " أو يودع مباشرة بمكتب الضبط بجماعة المنصورية خلال أوقات العمل العادية مقابل وصل تسليم و ذلك ابتداء من **2023/11/09 إلى غاية 2023/11/23** على الساعة الرابعة و النصف زوالا كآخر أجل، و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة.

المادة الخامسة:

- ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين و ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و البوابة الوطنية للجماعات المحلية www.collectivites-territoriales.gov.ma

- تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات وتاريخ ومكان إجرائها وكذا الإعلان على النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و البوابة الوطنية للجماعات المحلية www.pncl.gov.ma و بمقر جماعة المنصورية و جميع المرافق التابعة لها، و تعتبر جميع الإعلانات المنشورة و لوائح المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي و الشفوي بمثابة دعوة لهم لاجتياز المباراة.

المادة السادسة:

تشتمل مباراة التوظيف على الاختبارات التالية :

الاختبار	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي الأول: موضوع عام يتعلق بالجماعات الترابية.	ساعتان	2
الاختبار الكتابي الثاني: موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب، يتضمن موضوعا او عدة مواضيع اختيارية.	ثلاث ساعات	3
اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: يتمحور حول مواضيع و قضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	30 دقيقة	3

حرر بالمنصورية في 27 شتنبر 2023

رئيس مجلس جماعة المنصورية

